الدستور في إفريقيا..
مراجعات تحت الطلب
(قراءة في الآليات والأسباب والتداعيات)

د. السيد علي أبو فرحة

مدرس العلوم السياسية – كلية السياسة والاقتصاد
بجامعة بني سويف، جمهورية مصر العربية

«الدّستور» هو تلك الوثيقة الرفيعة التي تمثّل النظام الرئيسي لمختلف النُّظم السياسية المعاصرة، ديمقراطية وغير ديمقراطية، ويتطلب إعادة النظر فيها، بأي صورةٍ، أو مراجعاتها، إجراءات خاصّة[1].

ويُفهم عمليّاً أهمية تلك الوثيقة في النُّظم الديمقراطية؛ باعتبارها القانون الأسمى الذي ينظّم ما دونه داخل البنية التنظيمية للدولة، أما الدول غير الديمقراطية؛ فقد يرى البعض عدم أهمية الدستور فيها؛ باعتبارها دولاً تفقد محدّداً رئيساً من محدّدات التعريف الإجرائي للديمقراطية، وهو حكم القانون، إلا أنه مع غياب تلك السّمة عمليّاً بأرض الواقع؛ فإنّ الدولة غير الديمقراطية لا تندفع بحالٍ لإعلان ذلك صراحة.

وعليه؛ تنهض أهمية الدستور، خاصّة في تلك الأخيرة، والتي يتسع نطاقها لتشمل كثيراً من الدول الإفريقية- وهي محلّ هذه الدراسة- بوصفه وثيقةً موسمية، تخضع لمساحاتٍ واسعةٍ من التسييس وعمليات التجميل وفقاً لاعتبارات عدّة، داخلية وخارجية متفاوتة، وعليه؛ تسعى هذه الدراسة للإجابة عن عدة تساؤلات رئيسة، كما يأتي:

أولاً: لماذا تُكتب الدساتير؟

تُكتب الدساتير عادةً لسببٍ تاريخيٍّ رئيسي، وهو تقييد السلطة الحاكمة وصلاحياتها، ومراجعتها في سبيل كبح انتهاكاتها، كمحصّلةٍ لخبرة الثورات الأوروبية في مواجهة الملكيات وانحسارها لصالح الدولة القومية، وتتفرع عنه أسبابٌ فرعيةٌ تُوصف بالاستمرارية والثبات النسبي، وتتمثل تلك الأسباب في تحديد شكل الدولة، بسيطةً أو مركبة، وتحديد طبيعة نظام الحكم، ملكيّاً أو جمهوريّاً، وشكل الحكومة التي تتراوح في الغالب بين الرئاسية والبرلمانية.

وأيضاً يهدف الدستور إلى تنظيم السلطات العامّة في الدولة؛ وبيان الحقوق والواجبات الأساسية للأفراد والجماعات فيها.

ومن هنا؛ يتضح لماذا تُولي النُّظم غير الديمقراطية أهمية خاصّة للدساتير- وهو المفهوم في حالة الدول الديمقراطية-؛ باعتبارها الأداة التي تُكسب تصرفاتها غير الشرعية صبغة المشروعية القانونية.

ثانياً: لماذا تُعدّل الدساتير؟

بصرف النظر عن الآليات القانونية المختلفة، والتي غالباً ما تكون معقدة، لتعديل الدساتير بصفةٍ عامّة، فإنّ الأصل أنّ الدساتير تُكتب لتستمر في المدى المتوسط، ما دام غرضها المنشود قد تحقّق، وهو ضمان استقرار العلاقات المؤسّسية والقانونية داخل الدولة، وعليه؛ لا تُعدّل الدساتير إلا لحدوث طارئٍ جوهريٍّ يؤثّر في البنية التنظيمية للدولة والسياقات التي أنتجت الدستور، كالثورة أو الانقلاب العسكري أو الحرب الأهلية على سبيل المثال، أو لنشوء ضرورةٍ مجتمعيةٍ أو سياسيةٍ

(١) الدستور: كلمة فارسية معرّبة، وتُشير في كتب التراث العربية إلى «النسخة المعمولة للجماعات، كالدفاتر التي منها تحريرها، ويُجمع فيها قوانين الملك وضوابطه»؛ كما جاء عند الصفاني، وتُشير في «مفاتيح العلوم» لابن كمال باشا إلى «نسخة الجماعة، ثم لقّب به الوزير الكبير الذي يُرجع إليه فيما يُرسم في أحوال الناس؛ لكونه صاحب هذا الدفتر»، وأصل الكلمة بفتح الدال، وإنما ضُمت لمّا عُربت لتلحق بأوزان العرب، فليس الفتح خطأً محضاً كما زعمه الحريري، وقد ولعت العامّة بإطلاقه على معنى «الإذن».

ملحّة تدفع نحو تعديله، فعلى سبيل المثال هدفت إحدى تعديلات الدستور الأمريكيّ لتجريم العبودية[1].

ولكن هل تختلف الخبرة الإفريقية بشأن تعديل الدساتير وسياقاتها، من حيث آلياتها وأسبابها وتداعياتها، عن الخبرة الغربية؟ هذا ما تحاول الأسئلة الآتية الإجابة عنه.

ثالثاً: لماذا تُعدّل الدساتير في إفريقيا؟

شهدت القارة الإفريقية جنوب الصحراء ٢١ عملية إصدار دستور جديد، أو تعديل الدستور القائم، وذلك منذ نهاية العقد الأول من القرن الحادي والعشرين (عام ٢٠١٠م)، يوضحها الجدول الآتي:

جدول رقم (١): يوضح أسماء الدول الإفريقية جنوب الصحراء التي شهدت تعديلاً دستوريّاً/دستور جديد، منذ عام ٢٠١٠م

م	اسم الدولة	تاريخ صدور الدستور الجديد	تاريخ آخر تعديل دستوري
١	جيبوتي	١٩٩٢	٢٠١٠
٢	غينيا	٢٠١٠	
٣	كينيا	٢٠١٠	
٤	مدغشقر	٢٠١٠	
٥	ناميبيا	١٩٩٠	٢٠١٠
٦	النيجر	٢٠١٠	
٧	الكونغو الديمقراطية	٢٠٠٥	٢٠١١
٨	موريشيوس	١٩٩١	٢٠١١
٩	سيشل	١٩٩٣	٢٠١١
١٠	بوركينافاسو	١٩٩١	٢٠١٢
١١	غينيا الاستوائية	١٩٩١	٢٠١٢
١٢	موريتانيا	١٩٩١	٢٠١٢
١٣	جنوب إفريقيا	١٩٩٦	٢٠١٢
١٤	الصومال	٢٠١٢	
١٥	إفريقيا الوسطى	٢٠١٣	
١٦	جنوب السودان	٢٠١١	٢٠١٣
١٧	زيمبابوي	٢٠١٣	
١٨	زامبيا	١٩٩١	٢٠١٥
١٩	أوغندا	١٩٩٥	٢٠١٥
٢٠	السودان	١٩٩٨	٢٠١٥
٢١	رواندا	٢٠٠٣	٢٠١٥

المصدر: من تصميم الباحث استناداً إلى البيانات المتاحة على الموقع الإلكتروني لقاعدة بيانات دساتير العالم، عبر الرابط الإلكتروني الآتي: https://www.constituteproject.org/?lang=en

جيبوتي:

شهدت جيبوتي في أبريل ٢٠١٠م تعديلاً دستوريّاً على دستورها الصادر عام ١٩٩٢م، حيث تمّ التصديق على مقترح القانون رقم (٩٢/١٠) المعدِّل للدستور، في ١٥ فقرة، في الأساس تتصل بدين الدولة (الإسلام) واللامركزية وحقوق الإنسان والتعدّدية[2]، إلا

(١) التاريخ الدستوري للولايات المتحدة الأمريكية، برنامج بناء الدساتير، المؤسسة الدولية للديمقراطية والمساعدة الانتخابية، الرابط:
http://www.constitutionnet.org/ar/country/constitutional-history-united-states-america

(٢) يتكون مقترح القانون رقم (١٠/٩٢) المعدل للدستور من ١٥ فقرة، تتعلق بقضايا أساسية، من قبيل:
- الإسلام: فيؤكد في ديباجته أنّ الإسلام دين الدولة، وأنّ القيم الإسلامية السمحة جزء لا يتجزأ من هوية الشعب الجيبوتي.
- التعددية والتكتلات الحزبية: إذ يؤكد أنّ هذه المسألة

أنّ الهـــدف الحقيقيّ لهذه التعديلات هو تعديل المواد الخاصّة بترشّح رئيس الجمهورية[١]؛ حتى يتمكن الرئيس عمر جيلة، الذي تولّى الحكم عام ١٩٩٩م، مـــن البقاء في منصبه لفترة ولايةٍ ثالثةٍ حينها[٢].

غينيا كوناكري:

شـــهدت غينيا عام ٢٠١٠م إصدار دســـتورٍ جديدٍ لها، وإجراء انتخابات رئاســـية في العام نفسه، أسفرت عن فوز «ألفا كوندي» السياسيّ والمعـــارض المخضرم، في أعقـــاب حالةٍ من التوتر شـــهدتها البـــلاد لعامَيْن تقريبـــاً؛ بعد الانقلاب الذي قام به النقيب «موســـى داديس كامارا» الذي اســـتولى على الســـلطة إثر وفاة «لانســـانا كونتي» الذي حكم البلاد لفترة طويلة منذ ١٩٨٤م[٣]، إلا أنه لم يمكث أكثر من عامَيْن، حيث تعـــرّض لمحاولة اغتيالٍ في ٣ ديســـمبر ٢٠٠٩م على يد مساعده الميداني، سافر بعدها للعلاج في المغرب، ثم استقر في بوركينافاسو، وابتعد بعدها عن المشهد السياسي.

وقد فاز «ألفـــا كوندي» بولايةٍ ثانيةٍ في ظلّ دستور ٢٠١٠م، في الانتخابات التي أُجريت في ١١ أكتوبر ٢٠١٥م، بنســـبة ٥٧,٨٪ من أصوات الناخبين[٤].

كينيا:

صدر الدســـتور الأول لكينيـــا عام ١٩٦٣م، أعقبه تعديلٌ جذريٌّ عام ١٩٦٤م، يصفه البعض بدستور ١٩٦٤م، واستمر العمل به مع إجراء بعض التعديلات الدستورية في أعوام ١٩٨٢م، ١٩٩١م، وصولاً لإقرار الدستور الجديد في ٢٠١٠م، وهو الدستور الذي جاء بعد مراجعات دستورية تمّت على مرحلتَيْـــن: الأولى من ٢٠٠٠م إلى ٢٠٠٤م، وانتهت برفض الكينيّين لمشـــروع الدستور في استفتاء ٢٠٠٥م، ليستمر العمل بدستور ١٩٦٣م، حتى وصلت كينيـــا لمحطة الانتخابات المتنازع عليها في ٢٠٠٧م، وما صاحبها من موجات عنفٍ سياسيٍّ غير مســـبوقة، وانتهت باتفاقٍ لاقتسام السلطة؛ ضمن بنوده إجراء إصلاحات دستورية واسعة، وهي التي تمّت في ٢٠٠٩م بواسطة لجنة شُكّلت لهذا الغرض تحديداً في ٢٠٠٨م، ليعتبر عام ٢٠٠٩م هو المرحلـــة الثانية في المراجعة

تعتبر من المسلّمات الدستورية.

– حقوق الإنســان: يضيف مقترح القانون الجديد أمـوراً أساسية تهدف إلى تحسين أوضاع حقوق الإنسان في البلاد.

– شروط الترشح لرئاسة الجمهورية: ومن المستجدات التي تضمنها القانون رقم (١٠/٩٢): «أن يكون المترشح جيبوتي الجنسية ولا يحمل جنسية أخرى»، و «أن يكون عمره ما بين ٤٠ و ٧٥ عاماً»، كما يخفض عدد سنوات الولاية الرئاسية؛ فيحددها بـ٥ سنوات بدلاً من ٦، وتتم إعـادة انتخابه وفقاً للشروط المذكورة آنفاً.

– عدم إمكانية الجمع بين المنصب الحكومي والبرلماني: بغية تعزيز الديمقراطية وفصل السلطات.

– اللامركزية: ينصّ القانون على تفعيل المجالس الإقليمية، وتهيئتها لأن تتحول لاحقاً إلى مجلس شيوخ.

(١) خالد محمود: «رئيس جيبوتي يتجه لترشيح نفسه لولاية ثالثة بعد موافقة البرلمان على تعديلات الدستور»، جريدة الشرق الأوسط، العدد ١١٤٦٣ – ١٧ أبريل ٢٠١٠م، الرابط: http://archive.aawsat.com/details.asp?section=4&issueno=11463&article=565624#.WI2yrlMrIdU (29/01/2017).

(٢) شبكة الانتخابات في العالم العربي بتاريخ ١٥ أبريل ٢٠١٠م، الرابط: http://www.arabew.org/index.php?option=com_content&view=article&id=532:2010-04-01-01-58:2009&59-13-11-15-12-54&catid=40&Itemid=1139 (29/01/2017).

(٣) قائد انقلاب غينيا يعلن نفسه رئيساً ويعد بانتخابات نزيهة، شبكة الجزيرة الإخبارية، ٢٠٠٨/١٢/٢٥م، الرابط: http://www.bbc.com/arabic/am_guinea_coup__100114/01/worldnews/2010/01/return_tc2.shtml (29/01/2017).

(٤) السيرة الذاتية لـ ألفا كوندي، موسوعة شبكة الجزيرة بتاريخ ٢٠١٥/١٠/٢٦م، الرابط: http://www.aljazeera.net/encyclopedia/icons/2015/10/24 (29/01/2017).

الدستورية بكينيا، والتي انتهت بتصويت الشعب بأغلبيةٍ ساحقةٍ على مسودة دستور ٢٠١٠م في ٤ أغسطس.

وقد أدخل هذا الدستور تغييرات جذرية، كانت في جوهرها إفرازاً للنزاع والعنف السياسي في عام ٢٠٠٧م، حيث تحوّل نظام الحكم في كينيا إلى اللامركزية، وأُنشئت حكومة وطنية وحكومات للمقاطعات، كما يكفل الدستور الجديد نظاماً للتوازن بين السلطات التنفيذية والتشريعية والقضائية، كما تضمّن إضافات معتبرة في شأن الحقوق والحريات الاقتصادية والاجتماعية، ومبادئ النزاهة والشفافية، وقد أعقب صدور الدستور تشكيل لجنة لتنفيذه، وأخرى للرقابة الدستورية على التنفيذ، وذلك لفترة زمنية مدتها خمس سنوات، أو حتى تنفيذ الدستور بالكامل[١].

مدغشقر:

شهدت مدغشقر في ٢٠١٠م إصدار دستورٍ جديدٍ لها؛ عبر الاستفتاء الدستوريّ الذي عُقد بالعاصمة «انتاناناريفو» في ١٧ نوفمبر ٢٠١٠م، وهو الدستور الذي دعا له «اندري راجولينا» الرئيس الحالي لها منذ ٢٠٠٩م، بعد إقصاء الرئيس المنتخب «مارك رفالومانانا» على إثر الاحتجاجات التي شهدتها البلاد، وانتهت بتدخّل الجيش وتولي «راجولينا» السلطة الانتقالية، ثم قيامه بحلّ المؤسسات الدستورية واستحداث هياكل دستورية جديدة بموجب دستور ٢٠١٠م[٢]، وذلك بالتزامن مع معارضةٍ داخليةٍ ودوليةٍ لمحاولة انفراده بالسلطة؛ انتهت بإجراء انتخابات رئاسية في ٢٠١٤م، فاز فيها المرشّح الرئاسيّ «هيري راجاوناريمامبيانينا» - البالغ من العمر ٥٥ عاماً حينها- ووزير المالية في حكومة «راجولينا» والمحسوب عليه، وعليه؛ لم يجر أيّ تعديلٍ دستوريٍّ للهيئة الدستورية التي استحدثها «راجولينا» بدستور ٢٠١٠م[٣].

ناميبيا:

شهدت ناميبيا في مايو ٢٠١٠م تعديلاً دستوريّاً لدستور عام ١٩٩٠م، شملت مواد خاصّة بحق الزواج في المادة ٤ من الدستور، وحق العمل في المادة ٩، والقوات المسلحة في المادة ٢٣، وأعمال الشرطة في المادة ٤٧، ومدة ولاية البرلمان في المادة ٧٠، والقضاء في المادة ٨٢، ومكافحة الفساد في المادتَيْن ٩٠، ٩٤، والحكم المحليّ في المادة ١٠٧[٤].

النيجر:

شهدت النيجر إجراء استفتاءٍ شعبيٍّ بشأن التصويت على مشروع دستورٍ جديدٍ للبلاد في نوفمبر ٢٠١٠م، وهو الدستور الذي تمّ إقراره، وهدف إلى تعزيز الديمقراطية في أعقاب الانقلاب الذي شهدته البلاد في فبراير ٢٠١٠م، حتى تتمكن البلاد من عقد انتخابات عامّة تشريعية ورئاسية بدءاً من يناير ٢٠١١م، لم يشارك فيها الانقلابيون، وانتهت بفوز محمد

(١) الملف الدستوري لكينيا، شبكة بناء الدساتير، المؤسسة الدولية للديمقراطية والمساعدة الانتخابية، الرابط:
http://www.constitutionnet.org/ar/country/kenya-country-constitutional-profile (29/1/2017).

(٢) مدغشقر: بدء التصويت على استفتاء على مسودة دستور جديد، بي بي سي عربية، ١٧/١١/٢٠١٠م، الرابط:
http://www.bbc.com/arabic/madagascarvote._101117/11/worldnews/2010/29/1/2017).shtml

(٣) وزير مالية سابق رئيساً لمدغشقر، وكالة سكاي نيوز عربية، ٣ يناير ٢٠١٤م، الرابط:
http://www.skynewsarabia.com/web/article/519658/ (29/1/2017).

(٤) نص دستور ناميبيا وتعديلاته، الرابط:
http://www.icla.up.ac.za/images/constitutions/namibia_constitution.pdf (29/1/2017).

يوسفو في أبريل ٢٠١٠م[١].

الكونغو الديمقراطية:

شـــهدت الكونغـــو الديمقراطية في ٢٠١١م تعديلاً دســـتوريّاً لدســـتور عام ٢٠٠٥م؛ بهدف تدعيم بقاء «جوزيف كابيلا» في مقعد الرئاســـة لولايةٍ جديـــدةٍ في الانتخابات التـــي تمّت في ٢٠١١م، في انتخابات شـــهدت تزويراً واســـعاً حســـب وســـائل الإعلام الدوليـــة حينها، وقد تفاقم الوضع السياسيّ بعد انتخاب كابيلا الذي انتهت ولايتـــه في ديســـمبر ٢٠١٦م دون عقد انتخاباتٍ جديدةٍ تحـــت وطأة رفض المعارضة اســـتمرار كابيلا، حيث انتهى المشاركون فيما سُـــمّي بـ«الحوار الوطني»، في أكتوبر ٢٠١٦م، إلى تأجيل الانتخابات الرئاســـية إلى ٢٩ أبريل ٢٠١٨م، مما يسمح لكابيلا- عمليّاً- بالبقاء في منصبه حتى ذلك التاريخ، ويُشـــير الوضع جليّاً إلى تصاعد تلك الأزمة في المستقبل القريب[٢].

موريشيوس:

شـــهدت موريشيوس في ديســـمبر ٢٠١١م تعديلاً دســـتوريّاً لدســـتور عـــام ١٩٩١م، وهو الدستور الذي حوّل النظام السياسيّ في البلاد من البرلمانيّ إلى الرئاســـيّ عام ١٩٩٢م، وقد تناولـــت التعديـــلات التي أُجريـــت في ٢٠١١م المـــواد ١٦، و ١١١، حيـــث نصّـــت المادة ١٦ المعدّلة على تحديد حدٍّ أدنى للمرشـــحين في انتخابات الســـلطات المحلية، لا يقلّ عن ٦ في

الآلية الرئيسة لحماية وصيانة استقرار الدستور هي الإرادة الشعبية الواعية بخطورة العبث في الدستور والانفراد بتعديله

كلّ ســـلطة محلية، أما المادة ١١ فنصّ تعديلها على تعريف المقصود بـ«السلطة المحلية»[٣].

سيشل:

شهدت سيشـــل تعديلاً دســـتوريّاً في عام ٢٠١١م لدســـتورها الصادر في عـــام ١٩٩٣م، وينصّ دستور عام ١٩٩٣م على عددٍ من المبادئ المهمّة، فهو يحدّد فترات الرئاسة بثلاث دورات رئاسية؛ مدة كلٍّ منها خمس سنوات، وقد شملت التعديلات المادة ٩١ التي تتصل بعمل الســـلطة التشريعية.

بوركينافاسو:

شـــهدت بوركينافاســـو في ٢٠١٢م تعديلاً دســـتوريّاً شكليّاً لدســـتور ١٩٩١م، على المواد الخاصّـــة بالنظام الإداريّ والهيـــاكل التنظيمية في البلاد، وهو التعديل الذي تعرضت له المادة ١٦٠ من الدستور[٤]، إلا أنّ هذا التعديل لم يكن إلا بالون اختبـــار لمحاولة التعديل الأهمّ للمادة

(١) استفتاء دستوري في النيجر، جريدة الرأي الكويتية، ١ نوفمبر ٢٠١٠م، الرابط:
http://www.alraimedia.com/ar/article/foreigns/2010/01/11/223325 (29/1/2017).

(٢) الكونغو الديمقراطية: تأجيل الانتخابات الرئاسية إلى أبريل ٢٠١٨م، وكالة فرانس ٢٤، الرابط:
http://www.france24.com/ar/20161017-nc/nr/1 (29/1/2017).

(٣) نصّ التعديل الدستوري الذي تم إدخاله على دستور موريشيوس في ١٢ ديسمبر ٢٠١١م، الرابط:
http://www.wipo.int/wipolex/en/text.jsp?file_id=326919 (29/1/2017).

(٤) نص دستور بوركينافاسو وتعديلاته، الرابط:
https://www.constituteproject.org/constitution/Burkina_Faso_2012.pdf?lang=en

٣٧ من الدستور، المعنية بمدد ترشّح الرئيس للمنصب، وهو مشروع التعديل الذي تمّ تقديمه من قِبَل حكومة الرئيس «بليز كومباوري» في ٢٠١٤م على أمل ترشّحه لولايةٍ ثالثةٍ بعد انتهاء فترة حكمه عام ٢٠١٥م، وهو الذي يحكم البلاد منذ ٢٧ عاماً، إلا أنه سرعان ما تمّ سحبه على إثر اندلاع احتجاجاتٍ واسعةٍ بشأنه في أكتوبر ٢٠١٤م، حيث اضطر للاستقالة في يوم ٣١ من الشهر نفسه، وأعقبه إجراء انتخابات عامّة في ٢٠١٥م، انتهت بفوز «روش مارك كريستيان كابوري»[١].

غينيا الاستوائية:

شهدت غينيا الاستوائية في ٢٠١٢م تعديلاً دستوريّاً لدستور عام ١٩٩١م، تمّ الاستفتاء عليها بتاريخ ١٣ نوفمبر ٢٠١١م، والمصادقة عليها بنسبة ٩٧٪ من أصوات الناخبين، حيث شملت التعديلات الدستورية تحديد مدة حكم رئيس الجمهورية بفترتَيْن فقط، واستحداث منصبٍ جديدٍ في النظام السياسيّ لغينيا الاستوائية، وهو منصب نائب الرئيس، كما تناولت التعديلات إعادة هيكلة للمؤسسات الدستورية، حيث شُكّلت خمس مؤسسات، هي: مجلس الشيوخ، ومجلس الدولة، ومجلس التنمية الاقتصادية والاجتماعية، والدفاع عن الشعب، ومحكمة الحسابات، وقد أبدت المعارضة رفضها لهذا التعديل بادعاء أنه يعزّز سلطة الرئيس الحالي «تيودورو أوبيانغ»، الذي يحكم البلاد منذ أكثر من ثلاثة عقود خلفاً لعمّه عام ١٩٧٩م[٢].

موريتانيا:

شهدت موريتانيا في ٢٠١٢م تعديلاً دستوريّاً لدستور عام ١٩٩١م، يهدف في الأساس إلى تدعيم قبضة الرئيس ولد عبدالعزيز قائد انقلاب ٢٠٠٨م، والمشارك في انقلاب ٢٠٠٥م الذي أسّس لنزهة ديمقراطية قصيرة جدّاً لم تتجاوز عاماً واحداً، حيث عمل، منذ وصوله للسلطة جرّاء انقلاب ٢٠٠٨م، على تعزيز قبضته عليه عمليّاً، فعدّل في طريقة مراجعة الدستور وتعديله، وعليه؛ لم تمسّ التعديلات مدة الترشّح للرئاسة، إلا أنّ الباحث يرى أنّ ذلك لن يكون حائلاً دون تعديل الدستور وترشّح ولد عبدالعزيز مرات أخرى؛ ما لم يحدث انقلاب- كما هو معروف عن الحالة الموريتانية-[٣].

جنوب إفريقيا:

شهدت جنوب إفريقيا في ٢٠١٢م تعديلاً دستوريّاً لدستور عام ١٩٩٦م، كان معظمه حول تعديل الفصل الرابع، وهو الفصل المعنيّ بتنظيم السلطة التشريعية وتشكيلها وطريقة عملها[٤].

الصومال:

شهدت الصومال في عام ٢٠١٢م إصدار دستورٍ جديد لها، حيث صادقت الجمعية التأسيسية على مسودة الدستور المؤقت للبلاد بأغلبيةٍ ساحقةٍ في أغسطس ٢٠١٢م، وقد تبنّى الدستور مبادئ مهمّة تتصل بشكل النظام

---

(١) بوركينافاسو: الحكومة تتخلى عن تعديل دستوري يسمح للرئيس بالبقاء في السلطة، وكالة أنباء فرانس ٢٤، الرابط: http://www.france24.com/ar/20141030 (29/1/2017).

(٢) غينيا الاستوائية تشهد أول انتخابات برلمانية بعد إصلاحات عام ٢٠١١م، جريدة الدستور المصرية، ١٧ فبراير ٢٠١٤م، الرابط: http://www.dostor.org/206283 (29/1/2017).

(٣) السيرة الذاتية لبليز كومباوري، شبكة الجزيرة الإخبارية، ١/١١/٢٠١٤م، الرابط: http://www.aljazeera.net/news/reportsandinterviews/2014/11/1 (29/1/2017).

(٤) نص تعديلات الفصل الرابع من دستور جنوب إفريقيا الصادر في ١٩٩٦م، والمعدل في ٢٠١٢م، الرابط: https://www.constituteproject.org/search?lang=en (29/1/2017).

السياسي، حيث يهدف لتأسيس سلطة مركزية، إلا أنّ هذا الدستور لم يمكّن بعدُ الدولة في الصومال من عقد الانتخابات العامّة التشريعية والرئاسية حتى تاريخه[١].

إفريقيا الوسطى:

شهدت جمهورية إفريقيا الوسطى في ٢٠١٣م إصدار دستورٍ جديدٍ لها؛ بعد بضع سنوات من دوامة العنف السياسي، الذي سرعان ما تحوّل إلى عنفٍ طائفيٍّ في أعقاب الإطاحة بنظام «فرانسوا بوزيزي» في ٢٠١٢م، ومع انسحاب حركة «سيليكا» المتمردة من السلطة بعد استقالة رئيسها «جوتوديا» من الحكم بعد ١٠ شهور، في يناير ٢٠١٤م، أُجري استفتاءٌ دستوريٌّ جديدٌ تحت رقابة الأمم المتحدة، تضمّن ضوابط ديمقراطية عدة، كوضع قيدٍ على فترة الرئاسة بفترتَيْن فقط، وحظر ترشّح أعضاء الحكومة المؤقتة- التي يجري الاستفتاء تحت كنفها- للانتخابات التشريعية والرئاسية المزمع عقدها في أعقاب الدستور، وقد عُقدت الانتخابات التي فاز فيها «فوستان أركنج توادورا» بمنصب الرئاسة في مارس ٢٠١٦م، لتظلّ إفريقيا الوسطى تحت الاختبار في السنوات القليلة القادمة[٢].

جنوب السودان:

شهدت جنوب السودان في ٢٠١٣م تعديلاً دستوريّاً لدستورها الانتقالي الصادر في عام ٢٠١١م، حيث أُدخلت على الدستور تعديلاتٌ تمنح الرئيس صلاحيات بتأجيل الانتخابات، واختصاصات الرئيس الأخرى، وفقاً للمادة ١٠١ من الدستور[٣]، وتمديد فترة الرئاسة تحت دعوى السعي لتحقيق السلام، وأيضاً تناولت التعديلات تعديل إجراءات مراجعة الدستور[٤]، وقد شملت التعديلات أيضاً المادة ٥٥، والمادة ١٩٩ من الدستور[٥].

زيمبابوي:

شهدت زيمبابوي في ٢٠١٣م إصدار دستورٍ جديدٍ لها، يُتيح للرئيس الحالي «روبرت موجابي»، الذي يتولّى السلطة منذ ١٩٨٠م في منصب رئيس الوزراء، ومنذ ١٩٨٧م في منصب رئيس الدولة، أن يترشّح لولايةٍ رئاسيةٍ جديدة، وقد جاء الدستور الجديد كأحد نتائج الاتفاق الذي تمّ التوصل إليه عام ٢٠٠٩م في أعقاب صراعٍ دمويٍّ دخلت فيه البلاد لبضع سنوات، وتطلّب جهود وساطةٍ إقليميةٍ كبيرةٍ من ناحية، وتمهيداً لاستمرار موجابي حتى وفاته من ناحية أخرى.

ومن مفارقات هذا الدستور الجديد الذي تمّ التصويت عليه في ١٦ مارس ٢٠١٣م: أنه ينصّ على

---

(١) دستور جديد للصومال بعد أكثر من عشرين سنة من الحرب والفوضى، وكالة الأنباء الألمانية دويتشه فيله، ١ أغسطس ٢٠١٢م، الرابط:
http://www.dw.com/ar/ (29 /2017/1).

(٢) رئيس جمهورية إفريقيا الوسطى الجديد يؤدي اليمين الدستورية، إذاعة الأمم المتحدة، ٢٠١٦/٣/٣٠م، الرابط:
http://www.unmultimedia.org/arabic/radio/archives/195880/#.WI37blMrIdU (29 /2017/1).

(٣) نصّ المادة ١٠١ من الدستور والمعنية باختصاصات الرئيس، الرابط:
https://www.constituteproject.org/constitution/South_Sudan_2013#s977 (29 /2017/1).

(٤) جنوب السودان: ترقيع متواصل للدستور، شبكة الجزيرة الإخبارية، ٢٠١٥/١٠/٢٣م، الرابط:
http://www.aljazeera.net/news/reportsandinterviews/2015/10/23/ (29 /2017/1).

(٥) التعديلات الدستورية على دستور جنوب السودان الانتقالي لعام ٢٠١١م، تم إجراؤها عام ٢٠١٣م، شبكة بناء الدساتير، المؤسسة الدولية للديمقراطية والمساعدة الانتخابية، الرابط:
https://www.constituteproject.org/search?lang=en (29 /2017/1).

تحديد فترة الولاية الرئاسية بخمس سنوات فقط، ويسمح للرئيس بولايتَيْن فقط، إلا أنّ هذا الدستور لن يسري بطبيعة الحال على موجابي الذي وُلد عام ١٩٢٤م، ويحكم البلاد منذ عام ١٩٨٧م، وأعيد انتخابه أعوام ١٩٩٠، ١٩٩٦، ٢٠٠٤، ٢٠٠٨م، وأخيراً في أغسطس ٢٠١٣م بعد إقرار الدستور الجديد، حيث تجاوز عامه التسعين.

وعلى الرغم من المضامين الديمقراطية الواسعة التي نصّ عليها دستور ٢٠١٣م، والتي كان منها – بالإضافة لتحديد مدة الرئاسة- منح سلطات أكبر للبرلمان، وتدعيم الحقوق الاجتماعية والاقتصادية للمرأة، إلا أنّ مراقبين يرون أنه تمهيدٌ لبقاء موجابي حتى وفاته من ناحية، وتمكينٌ لأحد المحسوبين عليه من خلافته، وعليه؛ من المرشّح أن ترى زيمبابوي اختباراً قريباً للمضامين الديمقراطية في دستورها الجديد[١].

زامبيا:

شهدت زامبيا في ٢٠١٥م تعديلاً دستوريّاً جوهريّاً لدستورها الصادر عام ١٩٩١م[٢]، حيث وقّع الرئيس «إدغار ونجو» في ١٧ نوفمبر ٢٠١٥م، وهو مشروع الإصلاح الدستوريّ الذي يهدف لوضع حدٍّ لعملية مراجعة الدستور التي طالت في زامبيا، ويهدف هذا الإصلاح الدستوريّ إلى الحدّ من صلاحيات رئيس الدولة، وقد فاز «إدغار» في أول انتخابات عُقدت بعد الإصلاح الدستوريّ في أغسطس ٢٠١٦م[٣].

أوغندا:

شهدت أوغندا تعديلاً دستوريّاً عام ٢٠١٥م لدستورها الصادر في ١٩٩٥م[٤]، بيد أنّ التعديل الأهمّ هو الذي شهدته البلاد عام ٢٠٠٥م، والذي نصّ على أنّ فترات رئاسة الدولة غير محددة، كما أنه أقرّ نظام التعددية الحزبية[٥]، وقد تمّ التعديل الدستوريّ في عام ٢٠١٥م وفقاً للمواد ٢٥٩، و ٢٦٢، وتمّ التصديق عليه في ١٩ أغسطس ٢٠١٥م، وتناول التعديل مواد عدة، منها المواد الخاصّة بتمثيل الشعب، وهي ٦٠، ٧٢، والمواد الخاصّة بالسلطة التشريعية، وهي ٨١، ٨٣، والمواد الخاصّة بالسلطة القضائية، وهي ١٣١، ١٤٧، ١٤٨أ، وفي مجملها تهدف تلك المواد لتدعيم قبضة الرئيس «موسيفني» على السلطة[٦].

رواندا:

شهدت رواندا في ٢٠١٥م تعديلاً دستوريّاً لدستورها الصادر في عام ٢٠٠٣م، يسمح بتمديد ولاية الرئيس «بول كاجامي» في السلطة، حيث صوّت الناخبون بنسبة ٩٨٪ بنعم، وبالرغم من الدَوْر المشهود للرئيس كاجامي في إعادة بناء رواندا بعد إرث الحرب الأهلية، والذي

---

(١) استفتاء على دستور جديد في زيمبابوي.. وموجابي يبقى رئيساً، موقع وكالة أنباء دويتشه فيله الألمانية، ١٦ مارس ٢٠١٣م، الرابط: http://www.dw.com/ar/ (29 2017/1/).

(٢) صفحة زامبيا من كتاب الحقائق الأمريكي التابع لوكالة الاستخبارات الأمريكية، الرابط:
https://www.cia.gov/library/publications/the-factbook/geos/za.html (29 2017/1/).

(٣) President Lungu signs new Constitution in Zambia, constitutionnet.org, 6 2016/01/, via:
http://www.constitutionnet.org/ar/news/president-lungu-signs-new-constitution-zambia (29 2017/1/).

(٤) صفحة أوغندا من كتاب الحقائق الأمريكي، الرابط:
https://www.cia.gov/library/publications/the-factbook/geos/ug.html (29 2017/1/).

(٥) النظام السياسي في أوغندا، مؤسسة أفران، الرابط:
http://www.afran.ir/ar/modules/publisher/item.php?itemid=236 (29 2017/1/).

(٦) The Constitutional Amendment Act.,2015., 2015: via Link:
http://www.ulii.org/ug/legislation/act/2015-4-12 (29 2017/1/).

يتولّى السلطة منذ عام ٢٠٠٠م رسميّاً، ويسيطر فعليّاً على البلاد منذ ١٩٩٤م؛ من خلال قوات مسلحة دخلت البلاد لوقف الإبادة الجماعية حينها، فإنّ الإجراءات الدستورية الأخيرة، والتي اتُخذت بهدف تمديد بقائه تشير إلى الابتعاد عن المسار الديمقراطي في رواندا، وهو ما ستكشف عنه انتخابات الرئاسة في أغسطس ٢٠١٧م[1].

رابعاً: ما اتجاهات المراجعة الدستورية في إفريقيا جنوب الصحراء؟:

من العرض السابق؛ يمكن رصد عددٍ من الاتجاهات والملاحظات الرئيسة بشأن عمليات مراجعة الدساتير الإفريقية وإعادة النظر فيها، سواء استهدفت تلك المراجعات تعديل الدستور القائم أو إصدار آخر جديد؛ كما يأتي:

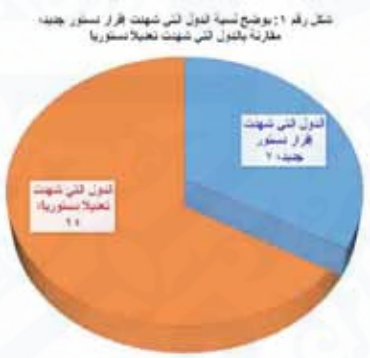

المصدر: من تصميم الباحث وفقاً للبيانات الأولية في الجدول رقم (١)

١ – أنّ عدد الدول الإفريقية- باستثناء دول الشمال الإفريقي- التي شهدت تلك العمليات منذ عام ٢٠١٠م بلغ ٢١ دولة، وهو رقمٌ ضخمٌ إذ ما تمّت قراءته في ضوء أنّ كلّ دول الشمال الإفريقيّ شهدت أيضاً مثل تلك العمليات، هي: مصر وليبيا وتونس والجزائر والمغرب، في الفترة نفسها، أي أنّ ٢٦ دولة إفريقية من إجمالي ٥٤ دولة شهدت تعديلات دستورية، أو إصدار دساتير جديدة، أي نصف عدد دول القارة تقريباً.

٢ – تتضح ضخامة الرقم في ضوء الفترة الزمنية القصيرة نسبيّاً التي شهدت تلك العمليات، حيث أنها حوالي نصف عقدٍ زمنيٍّ تقريباً.

٣ – أنه إذ ما عُقدت مقارنة بين الدول الغربية التي شهدت تعديلات دستورية، كسويسرا والنمسا وبلجيكا وكندا وغيرها، وبين الدول الإفريقية المذكورة، من حيث الفترة الزمنية، بين صدور الدستور السابق أو تعديله السابق، وإصدار دستورٍ جديدٍ أو إجراء آخر تعديلاته، سيتضح حجم الهوّة الزمنية، حيث إنّ معظم الدساتير الغربية قديمة نسبيّاً، فبعضها يتجاوز وجوده مائة عام، كدستور بلجيكا الصادر عام ١٨٣١م، وآخر تعديلاته كانت عام ٢٠١٤م، ودستور كندا الذي صدر في ١٨٦٧م، وآخر تعديل له في عام ٢٠١١م.

المصدر: من تصميم الباحث وفقاً للبيانات الأولية في الجدول رقم (١)

(١) تعديل دستوري يسمح لرئيس رواندا بتمديد ولايته، شبكة الجزيرة الإخبارية، ٢٠١٥/١٢/١٩م، الرابط: http://www.aljazeera.net/news/international/2015/12/19/ (2017/1/29م).

٤ – يتضح أنّ الدول الإفريقية تتقارب زمنيّاً مع دول الموجة الثالثة للديمقراطية في قارة أمريكا اللاتينية أو شرق أوروبا، كالبرازيل التي صدر دستورها عام ١٩٨٨م، وتعديله كان ٢٠١٥م، وأيضاً شيلي الصادر دستورها عام ١٩٨٢م، وتعديله في ٢٠٠٤م، وكولومبيا في عام ١٩٩١م، وتعديله في ٢٠١٣م، وكرواتيا في عام ١٩٩١م، وتعديله في ٢٠١٠م، وجمهورية التشيك في ١٩٩٣م، وتعديله في ٢٠١٣م.

٥ – أنّ الاتجاه الغالب بين الدول الإفريقية المذكورة في الجدول رقم (١) هو إجراء تعديلات دستورية على الدساتير القديمة، حيث بلغ عددها ١٤ دولة بنسبة ٧٠٪، في مقابل ٧ دول فقط أصدرت دساتير جديدة بنسبة ٣٠٪ في الفترة نفسها.

٦ – يتضح من الشكل رقم (٢) أنّ عام ٢٠١٢م كان أكثر الأعوام التي شهدت إعادة نظر في الدساتير الإفريقية؛ بنسبة ٢٤٪ لكلٍّ منها تقريباً.

٧ – كما يلاحظ أنّ العام ٢٠١٤م لم يشهد أية عملية لمراجعة الدساتير الإفريقية.

٨ – بتحليل تلك المراجعات الدستورية السالفة، سواء اتصلت بدستورٍ جديدٍ أو تعديل ما هو قائم، يمكن الوقوف على عدة اتجاهات رئيسة:

الاتجاه الأول: أنّ معظم تلك المراجعات الدستورية تمّت بهدفٍ رئيس، هو تمديد بقاء النظام الحاكم، كمعظم الحالات المذكورة، ومنها: غينيا الاستوائية، وغينيا كوناكري، وزامبيا، وموريتانيا، وأوغندا.

الاتجاه الثاني: أنّ بعضها يُعنى بتهيئة المشهد السياسيّ لحقبة ما بعد الرئيس الراهن كسببٍ رئيس، واستمرار الرئيس الراهن حتى وفاته؛ كحالة زيمبابوي مثلاً.

الاتجاه الثالث: يدور حول أنّ معظم التعديلات الدستورية، أو بمعنى أدق المراجعات الدستورية، تتمّ قُبيل انتهاء فترة ولاية الرئيس الراهن.

الاتجاه الرابع: أنّ وجود المراجعات الدستورية في الدول المستقرة التي تحقّق خطى متسارعة على مسار التنمية، لا يعني بحال اتجاهها نحو الديمقراطية، أو أنّ تلك المراجعات لإضافة مضامين ديمقراطية على دساتيرها، كحالة رواندا، حيث إنها تهدف أيضاً لتدعيم استمرار النظام الراهن، فعلى الرّغم من الإصلاحات الواسعة التي تُنسب لبوك كاجامي؛ فإنّ مراجعته الأخيرة للدستور تهدف إلى تمديد بقائه في الحكم.

٩ – أنّ إقرار دساتير جديدة، في الدول التي شهدت حالة من العنف السياسي واسع النطاق، لا يعني بحال أنّ هذه الدساتير قادرة على خلق بنية تنظيمية وسياسية جديدة، ومعالجة أسباب العنف الذي جاءت لإنهائه، أو كانت أحد نتائجه بمعنى أدقّ، كحالة إفريقيا الوسطى، حيث من المرشّح تصاعد العنف مرات أخرى لعدم معالجة الدستور للأوضاع السياسية المشوّهة للطوائف الأخرى، أو بالأحرى المسلمين.

١٠ – أنّ الدول التي تحقّق تقدّماً ملموساً على المسار الديمقراطيّ والاستقرار السياسيّ تُدخل تعديلات دستورية غير جوهرية، أو لاعتبارات موضوعية، أي لا تتصل بشخص الحاكم، كحالات سيشل وناميبيا وجنوب إفريقيا.

هل يستفيد الحاكم الإفريقي دوماً من المراجعات الدستورية؟

يكشف هذا التحليل عن أنه عادةً ما يكون الحاكم الإفريقيّ الراهن هو المحرّض الأول، والمستفيد الوحيد، في عملية المراجعات الدستورية، بيد أنه يغيب عنه أحياناً أنّ الدستور، وهو نصٌّ مجرّد مكتوب، تنتجه وتحافظ على استمراره سياقات سياسية واقتصادية معينة، ليس بضامن لاستمرار هذا الرئيس في الحكم، ومن الأمثلة الجديرة بالذكر في هذا المقام حالة بوركينافاسو، حيث إنّ الرئيس السابق «بليز كومباوري» اتجه إلى إجراء تعديلات دستورية قبيل انتهاء فترة ولايته في ٢٠١٥م، إلا أنّ المعارضة الواسعة لتلك التعديلات التي تمّ تمريرها، والتي تحوّلت لاحتجاجاتٍ واسعة النطاق، جعلت منه ضحية، أو بمعنى أدقّ الخاسر الأول من تلك التعديلات، حيث اضطر للاستقالة تحت ضغط الاحتجاجات؛ بالرغم من تمرير التعديلات التي قد يستفيد منها لاحقاً الرئيس الجديد الذي تولّى الحكم بانتخاباتٍ عُقدت بعد رحيله، وهو «روش مارك كريستيان كابوري»، وقد تكررت تلك الحالة بدرجةٍ أقلّ في مدغشقر.

الخاتمة: هل من آليات تحفظ استقرار الدساتير الإفريقية؟:

تكشف الخبرات المقارنة في صياغة الدساتير ومراجعتها عن آليات عدّة لصيانة تلك الدساتير من تغوّل السلطة التنفيذية، أو الانفراد بتعديلها، ومن تلك الآليات:

١ - أن يُقرّ بالدساتير مواد غير قابلة للتعديل، كتلك التي تمسّ جوهر بنية الدولة، كالنظام الديمقراطي، أو هوية الدولة، أو لغتها، أو نظام الحكم فيها، أو مدد الرئاسة، ومفهوم عمليّاً أنّ مثل هذا النصّ القاضي بعدم جواز التعديل إنما هو تعسفٌ غير مقبول عمليّاً، لكون أيّ نصٍّ قابلاً للتعديل حال تغيّر سياقاته، ولكن مثل هذا القول له دلالة معنوية واضحة تشير لخطورة الاقتراب من تلك المواد بسهولة لتعديلها.

٢ - إقرار ضوابط وإجراءات عسيرة لمراجعة الدساتير، سواء من حيث كيفية التقدّم باقتراح التعديل، ومَن يتقدّم به، وكيفية النظر فيه، وخطوات إقراره، والتي قد تأخذ فترة زمنية طويلة نسبيّاً، حتى لا يتم التعديل في حين غفلة، أو في لحظة انفرادٍ مؤقتة للنظام الحاكم.

٣ - وضع ضوابط لنفاذ التعديل، كما هو متّبع في بعض الدساتير والقوانين التي تنظّم السلطة القضائية في النُّظم الديمقراطية، حيث تنصّ صراحة على عدم نفاذ التعديل على مَن أجروه، وإنما يستفيد منه مَن يأتي بعدهم، أي أنه إذا أقرّ- مثلاً - أحد الرؤساء تعديلاً دستوريّاً خاصّاً بمدة ولاية الرئيس فلا يستفيد منه هو، وإنما يستفيد الرئيس التالي له.

ولكن يمكن القول في النهاية: بأنّ الآلية الرئيسة لحماية وصيانة استقرار الدستور هي الإرادة الشعبية الواعية بخطورة العبث في الدستور والانفراد بتعديله، كحالة بليز كومباوري في بوركينافاسو، حيث أنه قد يُمرّر تعديلٌ في حين غفلةٍ من الفاعلين السياسيين الآخرين، إلا أنّ نفاذ هذا التعديل رهنٌ بالإرادة الشعبية للمواطن الإفريقيّ العاديّ، القادرة على رفضه أو الموافقة عليه، فدالّة معادلة السلطة الغائبة في إفريقيا هي الإرادة الإفريقية ■